فلا فرق عند العقلاء بين تجويز مذهب للامة لم نعرفه مع استمرار الخوض وكثرة البحث وبين تجويز
بلد عظيم في اقرب المواضع لم ينقل الينا خبره وقيل لمن يتعلق بذلك ان كنت تدفع العلم عن نفسك
فانت مكابر وان كنت تقول طريق العلم مفقود لانه المشاهدة والتواتر وقد ارتفعا قلنا
لك ما تقدم من ان التفصيل قد يتعذر مع حصول العلم والتواتر والمشاهدة في الجملة
طريق الى كل ما ذكرنا غير انه ربما يخلى ويغير وربما التبس واشتبه ولن يلتبس الطريق ويتعذر
تفصيله الا عند قوة العلم الا ترى ان العلم بالبلدان والحوادث الكبار على الوجه القوي ولو قيل
من اين علمت ومن نقل اليك فلهذا استغنى عن تفصيل طريقه وانما يحتاج الى تفصيل الطريق
فيما يستوفي العلم بالطريق او ما ما يستوفيه قوة المعلوم وارتفاع الشك فيه فاي حاجة الى العلم
بتعيين طريقه وبعد فالاجماع الموثوق به في الفرقة المحقة هو اجماع الخاصة دون العامة والعلماء
دون الجهال ومعلوم ان الحصر اقرب الى ما ذكرناه الا ترى ان علماء كل نحلة في العلوم معروفون
متميزون فاذا كانت اقوال العلماء في كل مذهب مضبوطة وليس الامام الا سيد العلماء واوحدهم
فلا بد من دخوله في جملتهم وهل الطاعن على الطريقة التي ذكرناها بانا لم نلق كلاما الا كالطاعن
في اجماع النحويين على ما اجمعوا عليه في لغاتهم بانا لم نلق كل نحوي انتهى كلامه طاب ثراه ومحصل
مع يسير ما نبين ان ما شك فيه ويرتاب وبتعيين تقريره وتفصيله انما هو ذكر طريق حصول
هذا العلم الاجمالي واما وقوعه فهو بديهي كما انا نعلم كثيرا من المسائل انها قول جميع علماء
الامة وان كان واحدا منهم لم يقل بخلافه مع ان بيان طريق حصوله متعذر واذا جاز ذلك في قول جميع
علماء الامة مع انتشارهم واتساعهم ففي قول علماء الامامية اظهر ومنكر ذلك اما ينكره مطلقا فهو
مكابر فانا نعلم قطعا انه ليس مذهب احد من المسلمين تحليل الزنا ولحم الخنزير او في خصوص
مذهب الامامية فهو معاند فان من لاحظ شدة اهتمام علماء الامامية في تتبع الاقوال وضبطها
وبذل الجهد في نقل الخلافات وحفظها وبرائهم في المسائل الشاذة قد نقلوا الخلافات النادرة واين
ان كل متاخر نقل قول من تقدمه وكل لاحق ضبط راي من سبقه وجرت هذه العادة بينهم
من الصدر الاول الى عصرنا هذا حتى ناقشوا في الاجماعات التي ادعاها من قبلهم بنقل مخالف
وان شذ بل لم يالوا جهدا في تتبع اقوال العامة والواقفية وساير المخالفين فكيف باقوال
الخاصة ومع ذلك نتتبع في مسئلة تتبعا بليغا ولم يظهر على مخالف ولم ينقل احد فيها
وانضمت فيها قراين اخر مقتضية للوفاق وانضافت معها دعوى جماعة الاجماع سيما مثل
قولهم اجمع العلماء كافة او لا خلاف فيه بين العلماء يظهر له ان هذا مذهب جميع علماء الامامية
وليس بينهم قول اخر لم ينقل ويؤكده المقدمة المسماة بالقطعيات العادية المسلمة عند المحققين من
اهل الكلام والاصول والمتين ان يستعملونها في المطالب العظيمة اقول انما ذكره من حصول
العلم الاجمالي باتفاق الكل فهو مسلم في الجملة ولكنه ليس كلما نتتبع اقوال العلماء ولم يظهر فيهم
خلاف يمكن دعوى حصول ذلك العلم ولا في كل مسئلة ولا في كل عصر وما سبق من ان كل لاحظ شدة

اهتمام

اهتمام العلماء في ضبط الاقوال وتتبع يحصل له العلم بالاتفاق اذا اريد به جميع العلماء الذين يتعارف
نقل اقوالهم ويتداول ذكر خلافهم ووفاقهم فلا باس بتسليمه ولكنه لا يفيد لان المط العلم باتفاق
جميع العلماء الذين منهم المعصوم وان اريد جميع العلماء حتى المعصوم فحصول العلم الذي ادعاه في حيز
المنع حيث ان غاية ما يستفاد مما ذكر هو عدم وقوع الخلاف من عالم ينقل قوله ويدون وفاقه
وخلافه من ارباب الاراء واصحاب التراجيح واما دلالته على وفاق المعصوم فمشكل على ان العلم باتفاق
جميع العلماء الموجودين من سالف الزمان الى هذا الاوان او في عصر من تلك الاعصار من الرعية
ايضا في حيز المنع كيف وانه يتوقف على العلم اولا بان جميع اقوال العلماء قد ظهر منهم ثم على العلم بان
كلما برز منهم وصل الى المصنفين ثم على العلم بان كلما وصل اليهم ودونوه وصل الينا فانه ربما
دون بعض الاقوال في بعض الكتب الذي اضمحل او بقي ولم يصل الينا ومن اين يحصل هذا العلم
مع تمادي الازمنة وكثرة العلماء في كل زمان واتفاق كثير منهم في قرى ليس فيها مصنف ولم
يدونوا انفسهم اقوالهم ايضا كما نشاهد في كثير من المعاصرين وايضا نقل المصنفين اقوال
جميع علماء عصرهم غير متعارف وبعد انقضاء العصر فالاحاطة بجميع من كان فيه مستبعد فانا لا
نتمكن من الاحاطة بجميع علماء عصرنا فكيف بالعصر السابق علينا مع ان نقل القول لا يفيد الا
الظن سيما مع مشاهدة ما وقع من الخطاء في نقل المذاهب كثيرا فكيف يحصل به العلم باتفاق الجميع
واما ما ترى من العلم بعدم الخلاف في كثير من الاحكام فانما هو اما في المسائل الضرورية
التي سبب العلم فيها ضروريتها او ما يقاربها مما عليه الدلايل الواضحة التي يعلم بسبب وضوح
الماخذ او الضرورة ان الكل قائلون به ولا شك في ان امثال ذلك لا حاجة كثيرا الى الاجماع
ومما يؤيد ذلك ان طرق تحصيل العلم محصورة منضبطة ولا تحقيق شيء منها في المقام نعم
اذا كانت المسئلة مما يعم به البلوى وتوفرت عليها الدواعي وكانت مما يحتاج اليها
الاكثر في الاكثر ومع ذلك نتتبعها تتبعا تاما او نرى جميعهم متوافقة الاقوال ولم ينقل
من احد منهم خلاف ومع ذلك ضمت معها قراين خارجية من تكرير ادعاء الاجماع ونفي
الخلاف والتحاشي عن المخالفة والانكار على التشكيك يحصل الظن بسبب ذلك بان قول
جميع العلماء الامامية منحصر في الواحد واما العلم فلا الا اذا كان العلماء في عصر او عصرين
متقاربين محصورين معروفين فانه يمكن العلم بوفاقهم اما بسماع رايهم منهم او بان
يكون فيهم مصنفين ناقلين لاقوالهم مصرحين بعدم الخلاف في المسئلة فان حصول
العلم بوفاقهم ح ممكن ولكن ذلك غير مفيد لنا اذ حصل انتشار علمائنا في الاقطار في
بدو زمان الغيبة بل في مدة من زمان الحضور ايضا وقيل ذلك لم يكن يقبل جميع الاقوال
وضبطها في المواليات متعارفا وبعد تعارفه ولم يكن الاحاطة بجميع العلماء او علماء زمان
عدم الانتشار ممكنا والتحصيل مما ذكرنا ان العلم باتفاق جميع العلماء مط او في عصر بسبب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)